



## مذكرة الإجراءات رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥

بالاطلاع الى :-

- قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ٦٣ وتعديلاته .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاتها .

والحافا الى :-

- منشور الاجراءات رقم (٧٢) لسنة ٢٠٠٦ ومنشور الاجراءات رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٧ الصادران بشان استخدام السبيل الجمركي الجديد وتحديد سعر بيع السبيل الجمركي .

وبناء على :-

- موافقة السيد الدكتور / رئيس المصلحة بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٧ بشان اعتماد رأى المستشار القانوني برفع سعر بيع السبيل الجمركي بنوعيه ( الطويل - القصير ) والوارد رفق كتاب السيد الاستاذ / رئيس الادارة المركزية للخدمات الادارية رقم ١٨٧٥ في ٢٠١٥/١٠/٢٩ .

يراعى الالتزام بما يلى :-

أولاً:-

- يتم تعديل سعر البيع للسبيل الجمركي بنوعيه ( الطويل - القصير ) لمواجهة سرعة التغيرات فى اسعار الشراء الحالية لهذه الاصناف ليصبح كما يلى :-

١- تحديد سعر بيع السبيل الجمركي الطويل بمبلغ ٤٠ جنية للسبيل الواحد ( فقط اربعون جنيها لا غير ) .

٢- تحديد سعر بيع السبيل الجمركي القصير بمبلغ ٢٠ جنية ( فقط عشرون جنيها لا غير ) .

ثانياً :- يلغى كل حكم يخالف ذلك .

للعلم به وموافاه تذكرة بـ كذا = ته.....

رئيس الادارة المركزية  
الادارة العامة لسياسات والإجراءات  
لسياسات والإجراءات الجمرك

{ محمود عيسى }

٤٥ { عاصم العقاد }

الاسكندرية في ٢٠١٥/١٠/٢١  
ص: ٤٥ منشورات ٢٠١٥ عزة